

# متى ينقلب الحج والعمرة من نفل إلى واجب ؟ | | الشيخ خالد بن علي المشيخ #فوائد\_المشيخ #فوائد\_الحج

خالد المشيخ

يعني اذا كلف يعني وجد شرط الوجوب. وجد شرط الوجوب. الرق عتق الرقيب وعقل المجنون وبلغ الصبي. وهم واقفون بعرفة ها وهم واقفون بعرفة. يقول لك المؤلف رحمه الله - [00:00:00](#)

الله تعالى صح فرضا ينقلب الى قوله فرضا حتى ولو دفع من عرفة ورجع فوقف في وقت الوقوف. لان وقت الوقوف يمتد الى متى؟ الى طلوع الفجر الثاني من يوم النحر. فاذا - [00:00:20](#)

وقف ثم دفع وبلغ بلغ او عقل او عتق ورجع ووقف نعم بل يجب عليه انه يرجع لان الحج على الفور. لكن لو حصل شرط الوجوب في اثناء الوقوف في عرفة صح فرضا. فان دفع ووقف - [00:00:40](#)

ها يقول بانه يصح فردا. لان الوقوف بعرفة هو ركن الحج الاعظم. الوقوف بعرفة هو ركن الحج الاعظم. حيث عبدالرحمن يعمر الديلي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الحج عرفة. دام الحج عرفة. نعم. قال لك وفي العمرة - [00:01:00](#)

طوافها ايضا في العمرة والمؤلف رحمه الله تعالى قبل ان يطوف قبل ان يطوف العمرة والامر امر سهل شرع في الطواف الى اخره لو شرع في الطواف الى اخره اقول يكمل العمرة ثم يعتمر مرة اخرى الامر سهل - [00:01:20](#)

لكن لو حصل هذا الشرط قبل ان يشفع في الطواف فنقول بان حمرته تنقلب فرضا عن عمرة الاسلام - [00:01:40](#)